

التمة الرابعة

لو وكل شخص آخر يستأجر رجلا للحج عن ميت فاستأجر الوكيل
فطلب الاجير الاجرة بعد الحج فقال الموكل ان اعزرت الوكيل قبل أن
يستأجر ومعه بيعة بذلك اضطرر في الجواب عن ذلك كلام ابن حجر
في فتاويه والظاهر ان المتمد وجوب اجرة المثل على الموكل كما بينته في
الاصول فراجع منه فتح القدير

التمة الخامسة

سئل الرئيس رحمه الله عن رجل ارسل الى آخر بعدة حجج وذكر له
في مرسومه يتصرف فيمن كيف يشاء وتأخذ له منهن حجة وان اراد أن
يعتمر عن الباقي اعتمر وأجر من يحج فقط فامتل المذكور ما في رقم
المرسوم وحج لاحد المحجوج عنهم واعتمر عن الباقي فهل يتكرر
عليه دم المجاوزة بتكرر العموم يكفيه دم واحد وهل يصير وكيفا
بمجرد تصفح المرسوم اليه ولا يحتاج الى من يستأجره في حجته التي
ذكرت له وسائر العمر (فاجاب) نعم ان قلنا بان المبرة بمقتات
المحجوج عنه وهو المتمد بتمدد بتمدد العمر وان قلنا بمقابلته وهو ما
مال اليه الطبري وجماعة فلا دم أصلا وبصير وكيفا بوصول المرسوم
اليه حيث غلب على ظنه أنه خط موكاه ولا يكون أجيرا بذلك ولأن
يتولى الطرفين لكنه اذا حج واعتمر وقع الحج والعمرة لمن نوى له
بأجرة المثل دون المسمى الاذن من الموكل ولا يجب المسمى لما

علمت

علمت أنه لا اجارة والله سبحانه وتعالى اعلم انتهى

التمة السادسة

أفتى ابن حجر فيمن مات بعد استقرار الحج في ذمته فحج عنه آخر
متطوعا ولم يتوعدته بحجه عنه حجة الاسلام بل نوى التنفل عن الميت
فلما منه جواز ذلك بوقوعه للمحجوج عنه والله سبحانه وتعالى اعلم
خاتمة الرسالة نسأل الله تعالى حسن الخاتمة

قال في الحاشية والحج نية صلى الله عليه وسلم كما قد يقع لبعضهم
ممنوع عندنا وعند أكثر العلماء قيل وجعل ثوابه بعده له صلى الله
عليه وسلم حسن انتهى قال في الحاشية ويرده حيث لم يكن ذلك على
جهة الدعاء تصریحهم بأن له صلى الله عليه وسلم مثل ثواب كل فاعل
مضاعفا تضيفا يستحيل الاحاطة به لانه صلى الله عليه وسلم يثاب
على أعمال أصحابه الضعيف ومن تلقى عنهم الضعيف وهكذا فاذا كان
الثواب حاصلأ له صلى الله عليه وسلم تلك الزبادات فلا يحتاج الى
جمعه له ولا ينافي ما تقرره من جواز التضحية عن الغير في بعض الصور
لانها عبادة مالية وهي تدخلها النيابة بخلاف الحج لانه عبادة بدنية
والمال فيه ان تصور الاحتياج اليه تابع انتهى وفي الفتاوى ولا يصح
بمع ثواب حج التطوع ولا غيره من سائر العبادات وهذا آخر ما تيسر
جمعه الآن في برهة يسيرة مع شتات الفكر وسراحة الاشغال
الركب كثيرة فارجو من اخواني الكرام اقامة العذر وترك

٧ - غاية المطلوب